

فتاوى رمضانية (91) - فضيلة الشيخ العلامة محمد ابن عثيمين

رحمه الله تعالى

محمد بن صالح العثيمين

يا شيخ كان احتلم وهو صائم هل يتم صومها في رمضان هذا هل هذا باختياره مفسدات الصوم ثلاثة ان اكون ذاكرًا عالمًا قاصداً
عرفت كل شيء يكون انسان ناسي او جاهل او بغير اختياره ما عليه شيء - [00:00:01](#)
جزاك الله خير. عرفت لو اكلت الناس يفسد صيامه كل ما يفسد جاهل حسب الشمس قد غربت ما يفسد تضرعت ودخل الماء الى
جوفك غير قصد يعرف الشروط هذي فضيلة الشيخ - [00:00:40](#)
اذا قلنا اذا اكل الانسان بعد طلوع الفجر ظنا ان الفجر لم يطلع. نعم. فصومه صحيح نعم. فما رأيك فيمن اكل قبل غروب الشمس
مؤذن اذن قبل الوقت او ظنا ان المغرب قد دخل - [00:01:06](#)
فاكل فلما تبين له فاذا المغرب لم يأتي صومه؟ لا نقول اليس جاهلاً؟ جاهل الحمد لله صومه صحيح وفي هذا نص بعينه يقول اسماء
بنت ابي بكر رضي الله عنهما - [00:01:21](#)
افطرنا في عهد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في يوم غيث ثم طلعت الشمس. ولم يؤمر بالقضاء بارك الله فيكم. اه يسأل ايضاً
يقول اه ما الحكم في الصائم الذي يسافر من منطقته الحارة الى منطقة باردة في الجو - [00:01:42](#)
او الى بلد يكون النهار قصيراً فيه لا حرج عليه في ذلك اذا كان قادراً على هذا الشيء فانه لا حرج ان يفعل لان هذا من فعل ما يخفف
العبادة عليه - [00:02:00](#)
وفعل ما يخفف العبادة عليه امر مطلوب وقد كان النبي عليه الصلاة والسلام يصب على رأسه الماء من العطش او من الحر وهو صائم
وكان ابن عمر رضي الله عنه يبيل ثوبه - [00:02:17](#)
وهو صائم و ذكر ان لانس بن مالك رضي الله عنه حوض من الماء ينزل فيه وهو صائم كل هذا من اجل تخفيف اعباء العبادة وكلما
خفت العبادة على المرء - [00:02:32](#)
صار انشط له على فعلها وفعلها وهو مطمئن مستريح ولهذا نهى النبي عليه الصلاة والسلام ان يصلي الانسان وهو حاقن اي محصور
بالبول فقال عليه الصلاة والسلام لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الاخبثان - [00:02:47](#)
كل ذلك من اجل ان يؤدي الانسان العبادة وهو مستريح مطمئن مقبل على ربه وعلى هذا فلا مانع من ان يبقى الصائم حول المكيف
وفي غرفة باردة وما اشبه ذلك - [00:03:04](#)
فضيلة الشيخ حفظكم الله في رمضان اذن المغرب وطبعا الشمس لم تغرب واكل وافطر من سمع فهل هذا اليوم؟ لا لا يقولون هذا
اليوم لماذا؟ لان الذين افطروا ان كانوا لا يشاهدون الشمس - [00:03:21](#)
فقد بنوا على اذان المؤذن وهم معذورون وان كانوا يرون الشمس فهم يظنون ان العبرة بالاذى فهم جاهلون ايضاً فليس عليهم شيء
تاخذ مبنى ربنا لا تؤاخذنا ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا واخطأنا الحمد لله الذي وسع علينا - [00:03:40](#)
لكن اذا علموا مثلاً لو فرضنا انهم طلوعوا وجد الشمس يجب عليهم الامساك حتى لو علموا ان الشمس لم تغرب بعد ان اكلوا يجب
عليهم الامساك حتى اللقمة التي في فيه في افواههم يجب عليهم ان ان يرفضوه - [00:04:06](#)
السائلة التي تقول فضيلة الشيخ لي والد لم يصم اربع سنوات. وهو مقعد على السرير وهو مريض وعمره يزيد على خمس وثمانين

سنة هل عليهم كفارة افدنا جزاك الله خيرا؟ نعم الكبير الذي لا يستطيع الصوم - 00:04:24

يجب عليه ان يفتي عن كل يوم مسكينا. باطعام مسكين. ان يبكي عن كل يوم لاطعام المسكين كيف الاطعام؟ اما ان يجمع المساكين

على غدا والغداء في الغالب في ايام في رمضان صعب او على عشر - 00:04:42

يطعم مثلا اليوم عشرة مساكين وغدا عشرة مساكين اخرين وبعد غد عشر مساكين في اخر الشهر هذا واحد او يعطي كل واحد قيلوا

من الرسل ومعه لحم يكون اذا ما له اي لحكم من سواء من بقر او غنم او ابل او دجاج - 00:05:03

امراة كبيرة بالسن تشكو من مرض فهي لا تقدر على الصيام. كيف يكون مقابل الذات مقابل ذلك؟ هل تدفع في كل يوم او تدفعه دفعة

واحدة في اخر رمضان ففيه بالخيار - 00:05:26

ان شاءت دفعت فدية كل يوم بيوم لكن لا تدفعوا في اليوم الثاني للفقير الاول لانه لابد ان يكون عدد الفقراء كعدد الايام اذا كان

الشهر ثلاثين يوما كم عدد الفقراء - 00:05:43

ثلاثون مسكينا او ثلاثون فقيرا اذا كان تسعة وعشرين يوما فعدد الفقراء تسعة وعشرون يوما تسعة وعشرون فقيرا اما مقدار ما ما

يبدل فليس كما قال السائل صاع ليس صاعا بل هو اقل - 00:06:04

الصائم موجود عندنا يكفي لخمس فقراء تاع الرز يكفي الى خمس فقراء ويجوز ان الانسان يجمع في العشر الاول عشرة من الفقراء

يعشيهم وفي العشر الاوسط عشرة من الفقراء غير الاولين يعشيهم - 00:06:23

وفي الثالث عشر الثالث الاخير كم عشرة من الفقراء غير الاولين يعشيهم ويجوز ان يجمع ثلاثين تقديرا في اخر يوم كما كان انس ابن

مالك رضي الله عنه يصنع ذلك لما كذب - 00:06:46

الشيخ احسن الله اليك يتعرض مريض السكر في رمضان لانخفاض يؤدي الى الافطار احيانا يستمر معه اسبوعا او اكثر هذا

الانخفاض فهل في حقه القضاء ام الاطعام اه مرض السكر كغيره من الامراض. اذا كان دائما مستمرا مع الانسان - 00:07:02

ولا يستطيع الصوم فانه يطعم عن كل يوم مسكينا كالكبير الذي يعجز عن الصوم وان كان في فترات كمتى قدر على الصوم صام

ومتى لم يقدر افطر في رمضان ثم قضاه بعد بعد ذلك - 00:07:26

وبالخيار. في الاخير اذا يقضي. يعني هو بالخيار يعني اذا رأى من نفسه مسلا هذا ليس بالخيار. هم. لكن هذا المرض هل هو دائم

معه؟ مزمّن نعم. نعم. ما يستطيع يصوم. لا يصوم لكنه - 00:07:46

وثناء شهد مسلا في الخامس يتعرض لهذا الانتخابات طيب فيفطر عشرة ايام او اسبوع اذا تعرض الى هذا فيفطر ما في مانع ثم

يقضي بعد ذلك لا القضاء في حقه احيانا يتعرض - 00:08:01

احالة انخفاض مستمرة او على كل حال ماذا كما قلت؟ اذا كان مستمرا فانه يطعم عن كل يوم مسكين واذا كان احيانا واحيانا ففي

الحالة التي يكون فيها معتدلا يصوم - 00:08:16

وفي الحالة التي يكون فيها منخفضا يفطر اذا كان الانسان مريضا بالسكر وهو يعتمد على الحبوب دون العبر وصحته لا بأس بها.

فايهما افضل في حقه؟ ان ام ان يفطر جزاك الله خيرا - 00:08:29

هذا حسب القاعدة اللي ذكرنا هل الصوم يشق عليه؟ هل الصوم يضره؟ ان كان الصوم يشق عليه فالصوم في حقه مكروه وان كان

يضره فالصوم في حقه حرام فاذا قال اطباء انك اذا تركت اكل الحبوب في الساعات المقررة فان السكر ربما يؤدي الى هلاكك فان -

00:08:47

واجبة عليه ان ان يفطر والحمد لله ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه بل ان الفطرة في حال الضرر بالصوم

عزيمة. وليس رخصة هناك رجل مريض مرض القلب - 00:09:13

ايش؟ مرض القلب ولا يعمل عنده الا جزء بسيط ويحتاج الى الدواء باستمرار. نعم. يعني كل تقريبا ثمان ساعات او ست ساعات فهل

يعني يسقط عنه الصوم هذا نعم الذي عنده هذا المرض - 00:09:33

يسقط عنه الصوم ويطعم عن كل يوم مسكينا ان شاء عطى المساكين كل مسكين ربع صاع من الرز وان ادمه بلحم فهو احسن واشاع

غشاه في اخر ليلة من رمضان - [00:09:46](#)

اي نعم او غداهم في يوم اخر في فطر بمكان يستطيع الصيام ولكن لاجل الدواب. هذا الدواء ما استطاع. هذا مريض محتاج الى الدواء جزاكم الله خيرا. هذا السائل احمد اه سعيد مصري ويعمل بالمملكة يقول لقد اجريت جراحة بسيطة في الراس - [00:10:02](#)
قد تبنيج لاجراء العملية وكنت صائما في ذلك اليوم واكملت يومي صائما بعد العملية فهل هذا الصيام صحيح؟ ام يجب علي عادة الصيام صحيح ولا يجب عليك السعادة لان اجراء العملية - [00:10:23](#)

ليس ناقضا للصوم ولا مفطر للصائم وهنا قاعدة ينبغي لاخواننا المسلمين ان يعرفوها كل انسان فعل العبادة على وجه المشروع فاننا لا نبطلها الا بدليل لان الاصل الصحة وعدم وعدم المانع - [00:10:43](#)

فمثلا لو قال قائل اكل هذا الشيء ينقض الوضوء قلنا ما الدليل هات الدليل على هذا اذا لم اتي بدليل ابقي الوضوء بحاله لو قال قائل ان خلع الجورب بعد مسحه ينقض الوضوء - [00:11:08](#)

قلنا له اين الدليل هل جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من خلع كفه او جوربه بعد مسحه فليعد الوضوء لو قال قائل انتهاء مدة المسح ينقض الوضوء قلنا هات الدليل - [00:11:28](#)

هل جاء في الكتاب والسنة ان من خلع ان من تمت مدة مسحه بطل وضوءه لو قال قائل ان الحركة في الصلاة ولو كانت قليلة تبطل الصلاة. قلنا هات الدليل - [00:11:48](#)

وهلم جرا كل العبادات اذا ادعى مدع انها فاسدة او ان الانسان فعل ما يناقضها طالبناه بالدليل فهذا الرجل الذي اجلس له عملية وهو صائم لو قيل له ان حرمك باطل قلنا لمن قال له ذلك هات الدليل - [00:12:05](#)

نعم والا فالصيام صحيح ونحن نقول في الجواب ان صيام ان صيام هذا الرجل صحيح لعدم وجود دليل على فساده السلام عليكم ورحمة الله. السلام ورحمة الله وبركاته. فضيلة الشيخ بعض اهل العلم يستشهد بقوله صلى الله عليه وسلم - [00:12:24](#)

من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يضع يدع طعامه وشرابه. نعم على ان آآ قول الزور من مبطلات الصيام فهل هذا في محله؟ هذا غير صحيح - [00:12:44](#)

هذا غير صحيح وتوجيه او الحديث مثل قوله صلى الله عليه واله وسلم ان الانسان ليصلي وما كتب له من صلاته الا نصفها الا ربعها الا عشرها وما اشبه ذلك - [00:13:01](#)

والمراد ان للصوم الكامل هو الذي يصوم فيه الانسان عن قول الزهور والعمل به وجهل واما الصيام فمعروفة كما قال تعالى بل انا مشروه وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ثم - [00:13:16](#)

اه ثم اتم الصيام من الفجر ثم اتم الصيام الى الليل فهذا هو الصيام ان يصوم عن هذه الاشياء وما شابهها واما الصوم عن القول المحرم فلا شك انه اكمل وافضل وهذا هو الحكمة من الصوم ولكنه ليس بشرط فيه - [00:13:34](#)

قال الامام احمد لو كانت الغيبة تفطر ما كان لنفسه من يسلم من الغيبة طيب كيف تكون سترة؟ الحديث يا شيخ او يعني اللفظ الذي يجعل من لم يدع قول الزور والعمل به ما قال فصلاة فصومه لا يقبل بل قال ليس لله حاجة يعني ليست هذه الحكمة من الصوم -

[00:13:52](#)

الحكمة من الصوم ان يصوم عن ما حرم الله - [00:14:16](#)